

57- شرح سنن ابن ماجه

عبدالله السعد

قال ابو عبد الله ابن ماجه رحمه الله تعالى في كتابه السنن قال باب التيمم في الوضوء والتيمم في الوضوء سنة وكان عليه الصلاة والسلام يبدأ باليمين نعم ولكن لو ان الانسان بدأ بالشمال مثلاً جاء الغسل اليمين بدأ بالشمال قبل اليمين يكون خالف السنة ولكن وضوءه صحيح - [00:00:00](#)

وضوءه صحيح. كذا ايضاً لو جاء الى رجله فبدأ بالشمال فيكون وضوءه صحيح ولكن قد خالف انه وقد نقل الاجماع على صحة ذلك قال حدثنا هناد بن السري ابو السري التميمي وهو ثقة عابد قال حدثنا ابو الاحوص سلام بن سليم الحنفي وهو - [00:00:31](#) وثقة ايضاً قال عن اشعث ابن ابي الشعث وابو الشعثه سليم بن اسود نعم واشعى الثقة وابوه كذلك. قال وحدثنا سفيان بن وكيع الرؤسي وا سفيان صدوق ولكن ابتلي بوراق فكان يدخل في حديثه ما ليس منه - [00:00:56](#) فنصح فما طبق النصيحة فبالتالي لا يحتج به خشية ان يكون هذا مما ادخله الوراق قال حدثنا عمر بن عبيد الطنافسي وهو ثقة الكوفي قال عن اشعث ابن ابي الشعث قال عن ابيه - [00:01:20](#)

نعم ابو الشعث سليم ابن اسود. قال عن بسوق من الاجدع الهمداني قال عن عائشة رضي الله تعالى عنها وعن ابيها ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يحب التيمم في الطهور. اذا - [00:01:41](#) وفي توجهه اذا ترجل وفي انتعاله اذا انتعل. اذا هذه الاشياء الثلاثة كلها تكون البداءة فيها باليمين فطهروا اي في الوضوء وكذا ايضاً في غسل الجنابة وكذا فيه غسل الميت - [00:01:58](#)

ابدأوا بميامنها قال وفي توجهه اذا ترجل يعني في شقه اليمين يبدأ وكذا اذا جا للحلق اذا اراد ان يحلق عليه الصلاة والسلام يقول للحلاق ابدأ بالشق اليمين وفي توجهه اذا ترجل وفي انتعاله. اذا اردت ان تنتعل يبدأ باليمين واذا اردت ان تخلع بالشمال - [00:02:20](#) وهذا اسناد صحيح اي الاول. نعم اسناد صحيح وقد اخرجه الشيخان. اخرجا هذا الحديث قال حدثنا محمد ابن يحيى الذهني الحافظ قال حدثنا ابو جعفر النفيلي نعم وهو ثقة ابو جعفر وهو عبد الله بن محمد - [00:02:47](#)

ابن نفيل النفيلي قال حدثنا زهير بن معاوية الجعفي عن الاعمش سليمان ابن مهران عن ابي صالح ذكوان السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توطأتم فابدأوا بميامنكم - [00:03:08](#) نعم وجاء في رواية عند احمد اذا لبستم واذا توطأتم وجاء ايضاً في لفظ في هذا الحديث انه كان يبدأ بالميامن نعم قال ابو الحسن ابن سلمة حدثنا ابو حاتم - [00:03:30](#)

قال حدثنا يحيى بن صالح وابن نفيل وغيرهما قالوا حدثنا شبيب فذكر نحوه. نعم وهذا رجاله سقات ولكن يعني قد يكون عملياً اصح لفظ يعني انه كان اذا توطأ بدأ بميامنه اصح من الامر والله اعلم - [00:03:52](#)

قال باب المضمضة والاستنشاق من كف واحدة وهذه هي السنة ان في المضمضة والاستنشاق من كف واحدة تتمضمض وتستنشق تتمضمض وتستنشق بغرفة ثانية او ثالثة نعم اذا اردت السنة واذا فصلت فلا بأس لكن الذي ثبت في السنة هو ما تقدم - [00:04:19](#) قال حدثنا عبد الله بن الجواح وابو بكر وابن خلد الباهلي نعم ولعل يواجه عبدالله بن الجواح التميمي نعم جميل نعم فيبدو انه حافظ ولكن كان يحدث من حفظه فيما يظهر فيخطأ احياناً والاصل انه مستقيم للحديث - [00:04:43](#)

وقد يكون من اجل هذا قرنه ابن ماجه بابي بكر ابن خلد الباهل البصري وهو ثقة قال له حدثنا عبد العزيز ابن محمد ابن عبيد الدراوردي وهو صدوق قال عن زيد ابن اسلم وهو ثقة عالم قال عنها طالب يسار هلال - [00:05:09](#)

وهو ثقة مشهور عن ابن عباس رضي الله عنهما ان الرسول صلى الله عليه وسلم مضمضة واستنشق من غرفة واحدة. من غرفة

واحدة وهذا اسناد جيد هذا اسناد جيد وقد اخرج به البخاري - [00:05:26](#)

في صحيحه قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه العباسي قال حدثنا شريك ابن عبد الله النخعي قال عن خالد بن علقمة وهو صدوق عن عبد خير نعم الهمداني ووثيقة عن علي رضي الله عنه ان الرسول صلى الله عليه وسلم توضأ فمضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا من -

[00:05:55](#)

واحدة نعم وهذا فيه شريط بن عبد الله النخعي وفيه ظعف ولكن قد جاء قد توبع من قبل في شعبة ابن الحجاج وزائدة وابو عوانة

نعم قال حدثنا علي بن محمد الطنافسي - [00:06:23](#)

قال حدثنا ابو الحسين العقل وهو زيد بن الحجاب وهو صدوق قال عن خالد بن عبد الله الواسطي وهو من الحفاظ عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه يحيى عن عبد الله بن زيد الانصاري رضي الله عنه قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألنا وضوءا -

[00:06:56](#)

فاتيت بماء فمضمض واستنشق من كف واحدة وهذا الاسناد اسناد حسن وقد خرجه الشيخان من طريقه وهو اصح شيء في الباب في

هذه السنة من كف واحدة قال بابنا المبالغة في الاستنشاق والاستنساغ - [00:07:32](#)

قال حدثنا احمد ابن عبد الضبي وهو ثقة قال حدثنا حماد ابن زيد الازد الجهظلي امام قال عن منصور ابن المعتمر قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه العباسي قال حدثنا ابو الاحوس سلام بن سليم عن منصور ابن المعتمر عن هلال ابن يساف وهو ثقة عن سلمة -

[00:08:05](#)

بن قيس رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأت فانثر واذا استجبرت فاوثر فانثر النسرة هو اخراج

الماء من الانف. النسق طرف الانف - [00:08:24](#)

فعندما تنثر هذا لابد تكون اولاً قد ماذا؟ استنشق استنشقت. استنشقت الماء فيكون في ذلك يعني مبالغة وهو مطلوب والان الطب

الحديث قد جاء بهذا وهو تنظيف الانف. فهذا الاستنثار الاستنشاق ثم الاستنثار هذا تنظيف. تنظيف للانف. ولذا الكفار - [00:08:44](#)

الذين لا يتوضؤون يحصل عندهم امراض في انوفهم قال واذا استجبرت فاوثر وتقدم لنا ان السنة في الاستجمار الايتار. نعم. لو

احتجت الى حجر رابع فزد خامس. لو اكتفيت باربوع زد خامس. اكتفيت بست زد سابع - [00:09:11](#)

قال حدثنا نعم وهذا اسناد صحيح حديث سلمة بن قيس قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه العباسي قال حدثنا يحيى بن سليم الطائفي

ويحيى بن سليم في حديثه تفصيل - [00:09:36](#)

ما كان من حديث الحميدي عنه فهو صحيح وما كان من كتابه ايضا الاصل فيه الاستقامة وما كان ايضا شيخه بن خثيم فهذا قوي

ولكن اذا حدث من حفظه ففي حفظه شيء - [00:09:50](#)

قال عن اسماعيل ابن كثير وهو ثقة قال عن عاصم بن لقيط بن صبرة العجلي رضي الله عنه قال

قال قلت يا رسول الله اخبرني عن الوضوء. قال اسبغ الوضوء. وبالغ في الاستنشاق - [00:10:09](#)

فلحكمة عندما امره عليه الصلاة والسلام ان يبالي في الاستنشاق الا ان تكون صائما هذا المستثنى لانك اذا بالغت في حال الصيام قد

يدخل نعم الى جوفك نعم وهذا الاسناد لا بأس به ويحيى بن سليم الطائفي قد توبع فهذا الحديث حديث صحيح - [00:10:31](#)

قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه العباسي قال حدثنا اسحاق بن سليمان وهو ثقة قال وحدثنا علي بن محمد الطنافسي قال حدثه ابن

الجراح وهو امام عن ابن ابي ذئب محمد ابن عبد الرحمن عن قارض - [00:10:56](#)

ابن شيبه وهو صدوق انا بغطفان المو وهو ثقة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استنتجوا

مرتتين بالغتين او ثلاثا. شف تأكيد لعل الاستاذ احمد ينتبه. شف التأکید هنا على - [00:11:13](#)

نعم على الاستنثار والمبالغة في ذلك التأكيد؟ نعم على المبالغة في الاستنثار ولا نعم وهذا ايضا اسناد نعم حسن لا نعم لا بأس به قال

حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه العباسي قال حدثنا - [00:11:36](#)

ابن الحباب العقلي قال وهو صدوق له بعض الاوهام وداوود ابن عبد الله اعطنا داوود ابن عبد الله الجعفري مم نوف قال لا حدثنا مالك بن انس بن ابي عامر عن ابن شهاب الزهري عن ابي ادريس الخولاني عائد الله ابن عبد الله الخولاني وهو ثقة من كبار -
00:11:54

والتابعين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توطأ فليستتثر. ومن استجمر فليوتر نعم وهذا حديث صحيح وقد اخرج الشيخان نعم ولعل نقف عند هنا - 00:12:18